



# تقليد القراء

في الصوت والأداء والهيئة

(بين الابادة والمحظى)

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠١٩/١٥٢٨٥

رقم الإيداع الدولي

٩٧٨ - ٩٧٧ - ٦٧٥٨ - ٠٨ - ٧

يحذر الطبع أو النقل أو الترجمة أو التحويل إلى بيانات  
الكترونية لأي جزء من دون إذن كاتبي من المؤلف والناشر

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

م ٢٠١٩ - هـ ١٤٤٠

الصف والتصميم والإخراج الفني: محمد عبد العزيز أبوالحمد

Email: mmm-١٩٨٧@hotmail.com

Email: mohamed.٥٥٥٢٥@yahoo.com

جوال: ٠١٠٢٨٧٨٩٢٢٠



## مقدمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ويرضى .  
والصلوة، والسلام على المبعوث بشيراً ونذيرًا، والداعي إلى الله بإذنه  
وسراجاً منيراً، وعلى آله الأطهار وأصحابه الأبرار .  
( وبعد ) :

فهذه رسالة لطيفة مختصرة تتعلق بحكم تقليد الأئمة والقراء لمن اشتهر  
عنه نداوة صوته أو إتقان قراءته، من القراء المشهورين أو غير المشهورين  
من حيث الصوت والأداء، وكان السبب في جمع هذه الرسالة، تعدد صور  
تلك المسألة وتبادر كلام المتأخرین من أهل العلم فيها، وربما لبسها على  
بعض، فعمدت إلى ما تيسر لي من المسائل المتناثرة والفتاوی وأقوال  
المتقدمين والمتأخرین حول الموضوع، فجمعته وذكرت فيه ما اتفق عليه وما  
اختلافوا فيه بينهم، عرضاً ومناقشةً وترجحاً، وحليتها بما ظهر لي من الأدلة  
المعتبرة وأقوال أهل العلم وفتاويهم ومحاجاتهم، وقد راعيت فيها التفصيل  
والتقسيم ليسهل على البسط وعلى من اطلع عليه عدم اللبس .  
والله المستعان؛ وهو العلي القدير أسأله التيسير والسداد وأن يجعل عملي  
خالصاً له، نافعاً لعباده إنه جواد كريم ..



## محتوى الرسالة

### ﴿المبحث الأول﴾: تمهيد بين يدي البحث.

- ↳ المطلب الأول: مفهوم التقليد والمحاكاة لغةً واصطلاحاً ومكانتهما بين الحظر والإباحة.
- ↳ المطلب الثاني: الترغيب في تحسين الصوت بالقراءة.
- ↳ المطلب الثالث: الفرق بين تقليد الصوت وتقليد الأداء والتمييز بينهما.
- ↳ المطلب الرابع: أصناف المقلدين للأصوات أو الأداء من حيث العلة من التقليد.

### ﴿المبحث الثاني﴾: البحث محل الدراسة.

- ↳ المطلب الأول: تحرير المسألة وبيان المشكل وسبب الخلاف.
- ↳ المطلب الثاني: خطورة تشريف القرآن والتكلف فيه مع إهمال تدبره وخشوع القلب له.
- ↳ المطلب الثالث: أقسام تقليد القراء وحكم كل قسم وبيان ما اتفق عليه وما اختلف فيه.
- ↳ القسم الأول: تقليد تفاخر ورياء، ويشمل التكلف والغلو في المدود والحركات وما لم يُعرف من هدى السلف.
- ↳ القسم الثاني: تقليد بالتأثير غير المقصود بها لا يمكن للنفس دفعه بسبب طول الملازمة.

- ↳ **القسم الثالث:** تقليدُ في الصوت دون الأداء لشغف المقلد بصوت القارئ وتأثره به، ولكن مع ضعف همته وطلبه لبلوغ إتقان من يقلده.
- ↳ **القسم الرابع:** تقليدُ المتقنيين من القراء في الصوت والأداء ومراده منه حبه لقراءة شيخه وضبط قراءته وتحسين صوته.
- ↳ **القسم الخامس:** تقليدُ سخرية واستهزاء.
- ↳ **المطلب الرابع:** خلاصة البحث.



## المبحث الأول

### تمهيد بين يدي البحث

↳ المطلب الأول: مفهوم التقليد والمحاكاة لغةً واصطلاحاً، ومكانتهما بين الحظر والإباحة.

\* مفهوم التقليد والمحاكاة لغةً:

التقليد لغةً: جعل شيء في العنق محيطاً به<sup>(١)</sup>.

والمحاكاة المشابهة والحكاية: كقولك حكيت فلاناً وحاكيته فعلت مثل فعله أو قلت مثل قوله سواء لم أجاؤزه، وحكيت عنه الحديث حكاية<sup>(٢)</sup>.

\* مفهوم التقليد شرعاً عند الأصوليين:

التقليد: قبول قول الغير من غير حجة ، كأن المقلد يطوق المجتهد إثماً ما غشه به في دينه، وكتمه عنه من علمه، أخذها من قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمَنَاهُ طَائِرٌ فِي عُنْقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] على جهة الاستعارة، وليس قبول قول النبي ﷺ تقليداً، إذ هو حجة في نفسه<sup>(٣)</sup>.

\* مفهوم تقليد القراء:

هو محاكاة شخص آخر في الصوت، أو الأداء، أو كليهما معاً عند قراءة القرآن بحيث يلزم نفسه به.

(١) شرح مختصر الروضة في أصول الفقه (٦٥٠ / ٣).

(٢) لسان العرب (١٩١ / ١٤).

(٣) شرح مختصر الروضة (٦٥١ / ٣).

وقد صار الأمر مشتهاً جداً في هذا الزمان في بلاد المسلمين بين القراء وأئمة المساجد، والداعف له أسباب عده يأتي ذكرها تفصيلاً في البحث الثاني إن شاء الله.

#### \* التقليد والمحاكاة أصلهما والهدف منهما:

إن لكل تقليد هدفاً وقد يكون هذا الهدف معروفاً لدى المقلد وقد لا يكون معروفاً، فعدم وضوح الهدف أو معرفته تكون لمجرد المحاكاة والتقليد فقط، وأما وضوحاً فقد يرتقي معهوعي التقليد لدى المقلد حتى يصبح عملية فكرية يمزج فيها بين الوعي والانتهاء والمحاكاة والاعتذار، وعندها يرتقي بهذا التقليد إلى مفهوم راق في الإسلام، يطلق عليه (الاتباع) وأرقى هذا الاتباع ما كان على بصيرة، يقول الحق -تبارك وتعالى-: ﴿ قُلْ هُذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨] فإذا ما أدرك القائد هذا وعرفه كان لزاماً عليه أن يراعي وجود هذه الغريزة لدى مرؤوسيه، فيجتهد بعد ذلك أن لا يعمل ولا يتصرف إلا على وحي مما كان عليه قدوته وقدوة المسلمين بعامة نبينا وقائدهنا محمد ﷺ فيكون القائد قد استمر بهذه الفطرة عند مرؤوسيه فيما يعود على الجميع بالنفع والفائدة<sup>(١)</sup>.

\* التقليد الجائز: لا يحكم بإطلاق الحظر أو الإباحة على التقليد، بل يحسن في ذلك التفصيل، وقد أجمل شيخ الإسلام ابن تيمية ذلك فقال: «والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة، والتقليد جائز في

(١) القدوة الصالحة وأثرها في الدعوة، الدكتور / علي بن حسن القرني - مجلة جامعة أم القرى.

الجملة، ولا يوجبون الاجتهاد على كل أحد ويحرمون التقليد، ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد»<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي -رحمه الله تعالى-: «... والتحقيق أن التقليد منه ما هو جائز، ومنه ما ليس بجائز، ومنه ما خالف فيه المتأخرون المتقدمين من الصحابة وغيرهم من القرون الثلاثة المفضلة، أما التقليد الجائز الذي لا يكاد يخالف فيه أحد من المسلمين فهو تقليد العامي عالماً أهلاً للفتيا في نازلة نزلت به، وهذا النوع من التقليد كان شائعاً في زمن النبي ﷺ، ولا خلاف فيه، فقد كان العامي، يسأل من شاء من أصحاب رسول الله ﷺ عن حكم النازلة تنزل به، فيفتيه فيعمل بفتياه، وإذا نزلت به نازلة أخرى لم يرتبط بالصحابي الذي أفتاه أولاً، بل يسأل عنها من شاء من أصحاب رسول الله ﷺ ثم يعمّل بفتياه .... »<sup>(٢)</sup>.

وجمع بعض أهل العلم شروطاً لقبول التقليد، منها:

أـ ألا يكون في التقليد مخالفة واضحة للنصوص الشرعية أو لإجماع الأمة.

بـ أن يقلد من عرف بالعلم والاجتهاد من أهل الدين والصلاح.

جـ ألا يلتزم المقلد مذهب إمام بعينه في كل المسائل، بل عليه أن يتحرى الحق، ويتبع الأقرب للصواب، ويتقى الله ما استطاع.

(١) مجموع الفتاوى (٢٠٣/٢٠٤، ٢٠٥).

(٢) أضواء البيان (٧/٤٨٧).

\* التقليد المذموم: «... وأما ما لا يجوز من التقليد بلا خلاف، فهو تقليد المجتهد – الذي ظهر له الحكم باجتهاد مجتهدا آخر يرى خلاف ما ظهر له هو، للإجماع على أن المجتهد إذا ظهر له الحكم باجتهاده، لا يجوز له أن يقلد غيره المخالف لرأيه، أما نوع التقليد الذي خالف فيه المؤخرة الصحابة وغيرهم من القرون المشهود لهم بالخير، فهو تقليد رجل واحد معين دون غيره من جميع العلماء، فإن هذا النوع من التقليد، لم يرد به نص من كتاب ولا سنة، ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ولا أحد القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير، وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربعـ رحيمهم اللهـ فلم يقل أحد منهم بالجمود على قول رجل واحد معين دون غيره من جميع علماء المسلمين، فتقليد العالم المعين من بدع القرن الرابع، ومن يدعى خلاف ذلك فليعيـن لنا رجلاً واحداً من القرون الأولى التزم مذهبـ رجل واحد معين ولن يستطيع ذلك أبداً، لأنـه لم يقع أبداً...»<sup>(١)</sup>. يقول الأستاذ الدكتور / محمد مصطفى الزحيلي؛ مجملًا وملخصاً ذلك في أربعة أنواع؛ وهي:

- أـ «التقليد الذي يتضمن الإعراض عما أنزل الله، مما لا يجوز الالتفات إليه، كتقليد الآباء والرؤساء والزعماء والطواويـتـ».
- بـ «التقليد الذي يتعارض مع ما ثبت عن النبي ﷺ، أو مع الإجماع، أو مع ما علم من الدين بالضرورة، أو يتعارض مع قول الصحابي في قول الأكثر».

(١) أضواء البيان (٧/٤٨٨).

جــ التقليد بعد ظهور الحجة، وإقامة الدليل على خلاف قول المقلد.

دــ تقليد من يعلم المقلد أنه ليس أهلاً لأن يؤخذ قوله، .....  
وهذه الأنواع الأربع هي التي يحمل عليها ما ورد في القرآن والسنة من  
ذم التقليد، وعليها يحمل كل ما نقل عن العلماء في ذم التقليد، وهو كثير ...  
»<sup>(١)</sup>.



(١) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (٢/٣٦٨).

⇒ المطلب الثاني: الترغيب في تحسين الصوت بالقراءة.

إذا قرأ المسلم القرآن جهراً أو سراً، فالسُّنَّةُ أَنْ يَحْسَنْ صوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ؛ فَإِنَّ الصَّوْتَ الْخَيْرَ يُزِيدُ الْقُرْآنَ حَسَنَةً، وَالتَّطْرِيبُ الْمُقْبُولُ سَبَبٌ لِلرَّقَّةِ وَإِقْبَالُ النَّفْسِ عَلَى الْخُشُوعِ.

فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ جَبِيرِ بْنِ مَطْعَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالظُّورِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ.

وَفِي بَعْضِ أَلْفاظِهِ: فَلَمَّا سَمِعْتُهُ قَرَأَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْحَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] خَلَتْ أَنْفُوسُهُ فَؤَادِيَ قَدْ انْصَدَعَ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْحَافِظُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ كَثِيرَ: «... وَكَانَ جَبِيرٌ لَمَّا سَمِعَ هَذَا بَعْدَ مُشْرِكًا عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ قَدِمَ فِي فَدَاءِ الْأَسْارِيِّ بَعْدَ بَدْرٍ، وَنَاهِيَكُمْ بِمَنْ تَؤْثِرُ قِرَاءَتَهُ فِي الْمَشْرِكِ الْمَصْرِ عَلَى الْكُفُرِ، فَكَانَ هَذَا سَبَبُ هُدَيَتِهِ، وَلَهُذَا كَانَ أَحْسَنُ الْقِرَاءَاتِ مَا كَانَ عَنْ خُشُوعِ الْقَلْبِ»<sup>(٢)</sup>.

وَنَقْلُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ عَلَى تَحْسِينِ الصَّوْتِ، وَتَقْدِيمِ حَسَنِ الصَّوْتِ عَلَى غَيْرِهِ، وَاسْتِحْبَابِ سَمَاعِ الْقُرْآنِ مِنْ ذِي الصَّوْتِ الْخَيْرِ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ الْجَبارِ بْنِ الْوَرْدِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ: مَرَّ بِنَا أَبُو لَبَّاْبَةُ، فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثَ الْبَيْتَ رَثَ الْهَيْئَةَ، فَانْتَسَبْنَا لَهُ، فَقَالَ: تَجَارٌ كَسْبَةٌ «تَجَارٌ كَسْبَةٌ»،

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٢/٤٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٤٦٣).

(٢) فَضَائِلُ الْقُرْآنِ؛ لِابْنِ كَثِيرٍ، ص: (١٨٨).

(٣) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٩/٧٢).

فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن» قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد، أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت، قال: يحسنه ما استطاع<sup>(١)</sup>.

وأخرج البخاري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن»، وزاد غيره: «يجهز به»<sup>(٢)</sup>.  
وعن فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الله أشد أذنا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي موسى رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا موسى، لقد أوقيت مزمارا من مزامير آل داود»<sup>(٤)</sup>.

قال النووي رحمه الله: «أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وأقوالهم وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة، فنحن مستغنو عن نقل شيء من أفرادها، ودلائل هذا من حديث رسول الله ﷺ، وحديث: «لقد أوقي هذا مزمارا» وحديث: «ما أذن الله»، وحديث: «الله أشد أذناً ..»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (١٤٧١)، وقال الحافظ في «الفتح» (٩/٧٢): «إسناده صحيح».

(٢) صحيح البخاري رقم (٧٥٢٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠/٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/١٢٤)، وابن ماجة (١٣٤٠)؛ وقال البوصيري في «الزوائد» (٤٣٦/١): «هذا إسناد حسن».

(٤) أخرجه البخاري في «الفضائل» (٩٢/٩).

(٥) التبيان في آداب حملة القرآن؛ ص: (١٠٩).

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتموه يخشى الله»<sup>(١)</sup>.  
ما هو الضابط لحسن الصوت؟.

قال أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي رحمه الله (المتوفى: ٧٩٤هـ): «إذا كان العبد مصغياً إلى كلام ربه، ملقي السمع وهو شهيد القلب لمعاني صفات مخاطبه، ناظراً إلى قدرته، تاركاً للمعهود من علمه ومعقوله، متبرئاً من حوله وقوته، معظمًا للمتكلم، مفتقرًا إلى التفهم بحال مستقيم وقلب سليم وقوة علم وتمكن سمع لفهم الخطاب وشهادة غيب الجواب بدعاء وتضرع وابتئاس وتمسكن وانتظار للفتح عليه من عند الفتاح العليم فليستعن على ذلك بأن تكون تلاوته على معاني الكلام وشهادته وصف المتكلم من الوعد بالتشويق والوعيد بالتخييف والإذار بالتشديد فهذا القارئ أحسن الناس صوتاً بالقرآن وفي مثل هذا قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَنْلُونَهُ حَقًّا تِلَاقُتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [آل عمران: ١٢١] وهذا هو الراسخ في العلم جعلنا الله من هذا الصنف والله يقول الحق وهو يهدى السبيل»<sup>(٢)</sup>.

وقد جاءت السنة بما يصرح بالضابط لحسن الصوت، فعن جابر قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتموه يخشى الله»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن ماجة في «سننه» (١٣٣٩)؛ وصححه الألباني في « صحيح الجامع » (٢٢٠٢).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٨١).

(٣) سبق تخریجہ.

وال الحديث بلفظه أو قريب منه روى عن ابن عباس، وابن عمر، وجابر، وأبي هريرة، وعائشة ﷺ جمعاً.

ويزيد أبو عبيد القاسم بن سلام هذه الآثار وضوحاً فيقول: تحمل الأحاديث التي جاءت في حسن الصوت على التحزن والتخويف والتشويق<sup>(١)</sup>.

قال أبو بكر الأجري: (وأكره القراءة بالألحان والأصوات المعمولة المطربة، فإنها مكرورة عند كثير من العلماء، مثل يزيد بن هارون والأصمي، وأحمد بن حنبل، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وسفيان بن عيينة، وغير واحد من العلماء، ويأمرون القارئ إذا قرأ أن يتزن ويتباكى وينخشى بقلبه)<sup>(٢)</sup>.

وقال البيضاوي في معرض شرح حديث : « زينوا القرآن بأصواتكم »: إنه مطلوب والمراد زينوا أصواتكم بالقرآن قيل والتزيين بالخشية عند تلاوته كما دل له قول السائل: من أحسن الناس صوتاً بالقرآن يا رسول الله؟ قال: « من إذا سمعته رأيت أنه يخشى الله »<sup>(٣)</sup>.



(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٤٢/٢٠).

(٢) أخلاق أهل القرآن؛ ص (١٦٣).

(٣) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ؛ (٣٢٩/٦).

⇒ المطلب الثالث: الفرق بين تقليد الصوت وتقليد الأداء والتمييز بينهما.

هنا نذكر جملةً من الفروق بين تقليد الصوت وتقليد الأداء، وذلك لاختلاف الحكم في كل منها، لما سيبينى عليه من أحكام يأتي تفصيلها في المبحث الثاني:

أـ ليس كل من لديه ملكرة تقليد الصوت، لديه إتقان من يقلده في التلاوة، بل الأكثر منهم لا يبلغون درجة من يقلدونهم في المهارة والضبط.

بـ أن إتقان الأداء عند التلاوة مُلزِّمٌ للقارئ، بحيث يجب عليه تلاوته باللسان العربي والرسم العثماني بلا حن فيه ولا عوج، وأن يجوده كما جوده الأولون، أما صوت القارئ فلا يدخل فيه شيء من ذلك، بل مبلغه استحباب تحسينه بالتلاوة، وأنه لا يضره عدم حسن صوته القراءة، لأن الصوت حسناً كان أو غير حسن، هو خلقة لم يعلق الله عليه مدحاً ولا ذماً، وأنه ليس فعلاً للعبد وإنما يخدم العبد ويمدح بأفعاله الاختيارية، وأنه محسوب عليه أداءه لا صوته.

جـ أن التقليد في الأداء أعم منه في الصوت إذ أن الأداء متشعب وأفراده متعددة كالمد والوقف والابتداء، وطول القراءة وقصرها ... إلى آخره، أما التقليد في الصوت فهو منحصر فيه.

دـ أن جنس المقلد وعمره وخشونة صوته يُعد عاملًا رئيسيًا في التفريق بين التقليد في الصوت والأداء، فمثلاً تجد الطفل أو المرأة أو الرجل المهرم لا يستطيع أن يحاكي صوت القارئ الشاب في خشونته ونبراته ونوعيته أو

علوه وسفوله، ولكن في ذات الوقت يستطيعون محاكاة ترتيله وتغنيه وغير ذلك من المد والإطالة والوقف والابداء.

كما لو قلدت امرأة متقدنة لأحكام التلاوة والتجويد مثلًا -الشيخ محمود خليل الحصري- فإنها قد تحاكيه في طريقة أدائه ولكن لا يمكن أن تحاكيه في صوته.



⇒ المطلب الرابع: أصناف المقلدين في الصوت أو الأداء من حيث العلة من التقليل.

للمقلدة أصناف ستة من حيث مرادهم ومقصدهم من وراء تقليلهم ومحاكاتهم لغيرهم، ولعلهم لا يخرجون عن تلك الأصناف، وبيانهم كما يلي:-

الأول: التقليل بقصد الاستهزاء والسخرية من الآخرين واحتقارهم.

الثاني: التقليل بقصد الغيبة والنيل من المسلم بسوءٍ، لعداوة ظاهرة أو باطنة.

الثالث: التقليل بقصد إضحاك الناس كمن يقلد شيخاً أو علماً من الأعلام، لا لغرض الاستهزاء والتهكم وإنما للمزاح، وإلظهار براعة ما فيه من تقليل الآخرين.

الرابع: أن يكون المراد منه الضرورة، كتمثيلٍ أو وصف فعلٍ شخصٍ دعت الضرورة فيه إلى التقليل، كسماع شهادة الشهود عند القاضي.

الخامس: محاكاة أصوات الطيور والحيوانات بغرض التندر وإظهار القدرة على ذلك.

السادس: محاكاة شخص لشخص آخر في الهيئة أو الصوت أو الأداء لحبه له وتأثيره به.

أما الصنف الأول والثاني فكبيرتان من الكبار بالإجماع، والأدلة على حرمة الاستهزاء بال المسلمين أو غيبتهم متواترة ومشتهرة وتغنى عن ذكرها.

أما الثالث فحكمه حكم الثاني لأنه غيبة في الحقيقة، لأن كثيراً من الناس يكرهون تقليلهم لإضحاك الناس، ولو كان ما يقوله المقلدُ عنهم صحيحاً.

فقد عرَّفَ النَّبِيُّ ﷺ الغَيْبَةَ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِأَنَّهَا «ذَكْرُ أَخَاكَ بِهَا يَكْرِهُ».

وَمِنَ النَّصُوصِ الشَّرِيعَةِ الصَّرِيقَةِ الَّتِي تَوَافَقُ الْبَابُ، حَدِيثُ أَمِ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ حَمِيلَةَعَنْهَا قَالَتْ: «حَكِيتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: مَا يُسْرِنِي أَنِّي حَكِيتُ رَجُلًا، وَأَنِّي لِي كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفْيَةَ امْرَأَةٍ – وَقَالَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَعْنِي قَصِيرَةً – فَقَالَ: لَقَدْ مَزْجْتَ بِكَلْمَةٍ، لَوْ مَزْجْتَ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ مَزْجَتْ»<sup>(١)</sup>.

فَقَوْلُهُ: «مَا أَحَبُّ أَنِّي حَكِيتُ إِنْسَانًا» أَيْ: مَا يُسْرِنِي أَنْ أَتَحْدِثُ بِعَيْهِ، أَوْ مَا يُسْرِنِي أَنْ أَحَاكِيهِ بِأَنْ أَفْعُلَ مِثْلَ فَعْلِهِ، أَوْ أَقُولُ مِثْلَ قَوْلِهِ عَلَى وَجْهِ التَّنْقِيصِ، «وَإِنِّي لِي كَذَا وَكَذَا» أَيْ: وَلَوْ أُعْطِيْتُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الدُّنْيَا، أَيْ شَيْئاً كَثِيرًا عَلَى ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

يَقُولُ الْمَنْدَرِيُّ: الْحَكَايَةُ حَرَامٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى سَبِيلِ السُّخْرِيَّةِ وَالْأَسْتَهْزَاءِ وَالْاحْتِقارِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْعَجْبِ بِالنَّفْسِ وَالْاحْتِقارِ لِلْخَلْقِ وَالْأَذِيَّةِ لَهُمْ، وَهَذَا فِيمَا لَا كَسْبٌ فِيهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا كَانَ مَا يَكْسِبُونَ، فَإِنْ كَانَ فِي مَعْصِيَّةٍ جَازَتْ حَكَايَتُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الزَّجْرِ فِيهَا لَا يَذْهَبُ بِالْوَقَارِ وَالْحَشْمَةِ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الطَّاعَةِ جَازَتْ الْحَكَايَةُ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ الْعَاصِي فَلَا يَحُوزُ ذَكْرَ الْمَعْصِيَّةِ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢٥٥٦٠) وَالْتَّرْمِذِيُّ رَقْمُ (٢٥٠٣) وَ(٤٨٧٥) وَ(٢٥٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ (٤٨٧٥) فِي الْأَدَبِ، بَابِ فِي الْغَيْبَةِ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيفٌ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيفٌ.

(٢) عَوْنُ الْمَعْبُودِ شَرْحُ سنَنِ أَبِي دَاوُدَ (١٥١ / ١٣).

(٣) هَامِشٌ مُختَصَرٌ لِلْمَنْدَرِيِّ (٧ / ٢١٢ - ٢١٣).

وقال جمال الدين الغزي الشافعي: ومن ذلك –أي من أفعال الحمقى– محاكاة الناس وتقليلهم في أمورهم الخلقية أو العادية كتعويج الفم، وتحويل العين، وغير ذلك؛ فإن ذلك يشعر برقاعة المرأة وخفة عقله<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: وأما محاكاة الناس في الأقوال والأفعال وتقليلهم في أمورهم على سبيل الاستهزاء لعجب السامعين وإضحاكم؛ فإنه من الغيبة المحرمة لإيذائهم.

وروى أبو داود، والترمذى وصححه عن عائشة –رضي الله تعالى عنها– قالت: حكيت إنساناً، فقال النبي ﷺ: «مَا يَسْرُنِي أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَلِي كَذَّا وَكَذَّا». يقال: حكيت، وحكيت فعله، وحاكيت: إذا فعلت مثل فعله. وأكثر ما تستعمل المحاكاة في القبح كما في «النهاية»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن مفلح في الفروع: قال شيخنا: وتحرم محاكاة الناس للضحك ويعذر هو ومن يأمره به لأنه أذى<sup>(٣)</sup>.

وأما الرابع فهو جائز عند الحاجة أو الضرورة، لأن تقليل الآخرين قد يكون ذريعة إلى تزوير يفضى إلى تضليلٍ أو قذف برع بما ليس فيه أو رمى مظلوم بما لم يقترفه.

يقول فضيلة الدكتور/ بشار عواد:  
أردت أن أنبئ فقط للجنة الصياغة في المستقبل عند بحثها لهذه القضية،

(١) حسن التنبه لما ورد في التشبه (٦٦/١٠).

(٢) حسن التنبه لما ورد في التشبه (٩٩/١١).

(٣) كتاب الفروع؛ ومعه تصحيح الفروع (٣٥١/١١).

قضية العقود بطريقة المراسلة أو طريقة الاتصالات الحديثة، هو ضرورة التأكد من شخصية المتعاقد وهذه المسألة أصبحت اليوم خطيرة، لما يمكن أن يحدث من تزيف في شخصية المرسل بالدرجة الأولى أو المرسل إليه. ولقد جربنا في الأعصر الحديثة الكثير من التزيف في هذه الأمور وأن وسائل الاتصال الحديثة بقدر ما فيها من التيسير والتسهيل هي مواطن للتداليس والخداع أيضاً، إذ يمكن تقليد الأصوات عن طريق الهاتف أو يمكن تقليد الصور أو يمكن تقليد التلكس أو الفاكس أو نحو ذلك، فهذا ينبغي أن يُنَصَّ عليه عند اتخاذ أي قرار في هذه المسألة من باب التحوط<sup>(١)</sup>. وأما الخامس: فقد قال نجم الدين بن جماعة: واعلم أن محاكاة الإنسان للطير وغيره من الحيوانات من قبيل العبث الذي لا يليق بالعقلاء الاشتغال به<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «التشبه بالبهائم في الأمور المذمومة في الشرع مذموم منهي عنه، في أصواتها وأفعالها، ونحو ذلك، مثل: أن ينبح نبيح الكلاب، أو ينهرق نهريق الحمير؛ ...»<sup>(٣)</sup>. وأما الصنف السادس فهو محل الدراسة.



(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة العدد (٩٦٠ / ٦).

(٢) حسن التنبه لما ورد في التشبه (١٠١ / ١١).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٢ / ٢٥٦).

## المبحث الثاني

### البحث محل الدراسة

← المطلب الأول: تحرير المسألة وبيان المشكل وسبب الخلاف.

شاع بين المتأخرین جدل حول هذه المسألة، وتحrirها أن بعض القراء يحاکى قراءً آخرين مشهورين أو غير مشهورين في الصوت والأداء والهيئة، إما في الصلوات أو في غيرها، بحيث يظن السامع أنه هو هو أو يکاد.

ففريق جعل هذا كله أو بعضه من البدع المحدثة التي جاء الشرع بتحريمها والزجر عنها، وفريق اعتبر ذلك من المسکوت عنه وأنه مباح ما لم يكن فيه رباء أو تکلف يفضی إلى غلو وإطراء مذموم شرعاً، وفريق ثالث فصلوا.

وكان سبب الخلاف: أن هذا النوع من التقليد محدث ولم يثبت وقوعه في العهد الأول ولا في القرون المفضلة، فكان السؤال: هل يعتبر ما مثله أمراً تعدياً محضاً، لا يجوز الإتباع فيه إلا النبي ﷺ؟، بحيث يصير المقلد مبتدعاً لأنه لو كان في تقليده لغيره خيراً لسبقه إليه الأولون من الصحابة ومن تبعهم، أم أنه من جملة المسکوت عنه وأن الأصل فيه الإباحة وأن التقليد داخل في الوسائل المعينة على تحسين الصوت وضبط القراءة؟.



⇒ المطلب الثاني: خطورة تشريف القرآن والتكلف فيه مع إهمال تدبره وخشوع القلب له.

هناك فئة من المقلدة صاروا يعتنون بمحاكاة الرسم والصوت والهيئة وانشغلوا به عن تدبر أو تعقل ما يقرؤونه، وهذا خلاف مراد الله تعالى، يقول جل شأنه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَبَّرُوا أَيَّاتِهِ﴾ [ص: ٢٩] والأحاديث في هذا الباب كثيرة وأقاويل السلف فيه مشهورة؛ وقد بات جماعة من السلف يتلون آية واحدة يتذمرونها ويرددونها.

فعن جابر رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ونحن نقرأ القرآن، وفينا الأعرابي والأعجمي، فقال صلوات الله عليه وآله وسلامه: «اقرءوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح، يتجلونه ولا يتتأجلونه»<sup>(١)</sup>.

قال الملا على القاري: أي يصلحون ألفاظه وكلماته ويتكلفون في مراعاة مخارجه وصفاته (كما يقام القدح) بكسر القاف وسكون الدال، أي: يبالغون في عمل القراءة كمال المبالغة لأجل الرياء والسمعة والمباهة والشهرة. والحاصل إنهم يبالغون في التحسين والتطريب ويجهدون غاية جهدهم في إصلاح الألفاظ ومراعاة صفاتها ومراعاة قواعد الفن رياء وسمعة ومباهة وشهرة، فليس غرضهم بهذا إلا طلب الدنيا. ا.هـ<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في الموضع السابق. وأحمد (٣٥٧، ٩٧/٣)، وسعيد بن منصور رقم (٣١). قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود: وصحح الدارقطني هذا الحديث.

(٢) مراعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (٧/٢٩٠).

وعن سبر أبي الحكم، عن ابن مسعود، قال: «أعربوا القرآن فإنّه عربي، فإنّه سيجيء قوم يشقونه وليسوا بخياركم»<sup>(١)</sup>.  
أي: يبالغون في تحسينه كما يبالغون في تحسين القدر واعتداله.  
قال حذيفة: «إِنَّ أَقْرَأَ النَّاسَ الْمَنَافِقَ الَّذِي لَا يَدْعُ وَاَوَا وَلَا أَلْفَا، يَلْفُهُ كَمَا تلف البقر ألسنتها، لَا يُجَاوِزْ ترقوتَه»<sup>(٢)</sup>.



(١) سنن ابن متصور (١٤٦/١)؛ والطبراني في المعجم الكبير رقم (٨٦٨٦).

قال البيهقي : قال الحليمي ﷺ: «وَمَعْنَى إعراب القرآن شيئاً:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَحْفَظَ عَلَى الْحَرْكَاتِ الَّتِي بِهَا يَتَمَيَّزُ لِسَانُ الْعَرَبِ عَنْ لِسَانِ الْعِجْمِ ، لَأَنَّ أَكْثَرَ كَلَامِ الْعِجْمِ مُبْنَىٰ عَلَى السُّكُونِ وَصَلَّ وَقْطَعاً، وَلَا يَتَمَيَّزُ الْفَاعِلُ مِنَ الْمَفْعُولِ وَالْمَاضِي مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ بِالْخَلْفِ الْمُقْطَعِ، وَالآخَرُ: أَنْ يَحْفَظَ عَلَى أَعْيَانِ الْحَرْكَاتِ وَلَا يَبْدِلْ شَيْئاً مِنْهُ بِغَيْرِهِ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ رِبَّاهُ أَوْقَعَ فِي الْلَّهْنِ أَوْ غَيْرِ الْمَعْنَى»،  
قال البيهقي ﷺ: وروينا عن عمر بن الخطاب ﷺ في باب العلم أنه قال: «تعلموا السنة والفرائض واللحن كما  
تعلمون القرآن» شعب الإيمان (٣/٥٥٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/٢٥٧) (٨٧٣٦).

☞ المطلب الثالث: أقسام تقليد القراء وحكم كل قسم وبيان ما اتفق عليه وما اختلف فيه.

الثابت بالاستقراء أن تقليد القراء ذو ضروب متباعدة، وليس من الإنصاف حصره في نوع واحد، ومن نظر في المسألة واطلع على قدر من التفصيل فيها وجد إطلاقاً يفتقر إلى تقييد، وحصل أقوالاً متباعدة بين إباحة مطلقة أو مقيدة وبين تبديع أو تحريم يحتاج أن يعتمد بالدليل المعتبر، فكان لابد من تقسيم وتصنيف كل قسم على حده للاهتداء إلى الحكم الشرعي في كل منها على ما تقتضيه النصوص الشرعية والقواعد المتفق عليها عند أهل العلم.

\* القسم الأول: تقليد تفاخر ورياء، ويشمل التكلف والغلو في المدود والحركات وما لم يُعرف من هدى السلف.

أصبح ما يكون عليه الرجل أن يطلب الدنيا بدينه وعمله، وأصبح من ذلك أن يطلبها محاكيًّا بعمله عمل غيره، مرأياً ومسِّماً به، والقرآن والسنة يدللان على أن ذلك قد يفضي إلى الشرك، لأن فاعله ابتغى بعمله وجوه الناس ومدحهم له، فإذا انضاف إلى ذلك تنطع وغلو زاد الطين بلة وصار صاحبه مبتدعاً مع إثم الرياء، وكفى به إثماً.

يقول شيخ الإسلام: الغلو في العبادة بالزيادة فيها على القدر المشروع والتشدد والتنطع في الإتيان بها بدعة<sup>(١)</sup>.

أخرج القاسم بن سلام عن الحسن قال: «قراء القرآن ثلاثة أصناف:

(١) بجمع الفتاوى (٣٩٢ / ١٠).

فصنف اتخذوه بضاعة يأكلون به، وصنف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده، واستطالوا به على أهل بلادهم، واستدرروا به الولاة، كثراً هذا الضرب من حملة القرآن – لا كثّرهم الله – وصنف عمدوا إلى دواء القرآن فوضعوه على داء قلوبهم فركدوا<sup>(١)</sup> به في محاربهم وحنوا<sup>(٢)</sup> به في برانسهم، واستشعروا الخوف، وارتدوا الحزن، فأولئك الذين يسقي الله بهم الغيث، وينصر بهم على الأعداء، والله لهذا الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت الأحمر»<sup>(٣)</sup>.



(١) في بعض النسخ (ذكروا).

(٢) في بعض النسخ (حنوا، جثوا).

(٣) فضائل القرآن للقاسم بن سلام، ص: (١٢٧).

وقال الإمام النووي: [فصل] وينبغي أن لا يقصد به – أي القرآن –  
توصلاً إلى غرض من أغراض الدنيا من مال، أو رياضة، أو وجاهة، أو  
ارتفاع على أقرانه، أو ثناء عند الناس، أو صرف وجوه الناس إليه، أو نحو  
ذلك، ولا يشوب المقرئ إقراءه بطبع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ  
عليه، سواء كان الرفق مالاً، أو خدمة – وإن قل – ولو كان على صورة  
المهديّة التي لولا قراءته عليه لما أهداها إليه، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ  
حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ  
فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠] الآية وعن أبي هريرة رض قال: قال  
رسول الله صل: «من تعلم علمًا يبتغي به وجه الله تعالى لا يتعلم إلا ليصيب  
به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة» رواه أبو داود بإسناد  
صحيح ومثله أحاديث كثيرة، وعن أنس وحذيفة وكعب بن مالك رض أن  
رسول الله صل قال: «من طلب العلم ليهاري به السفهاء، أو يكاثر به  
العلماء، أو يصرف به وجوه الناس إليه، فليتبواً مقعده من النار» رواه  
الترمذى من رواية كعب بن مالك وقال: «أدخله النار»<sup>(١)</sup>.

\* **القسم الثاني:** تقليدُ بالتأثير غير المقصود بما لا يمكن للنفس دفعه  
بسبب طول الملازمة.

تأثير التلميذ المبتدئ بشيخه يكاد يكون أمراً فطرياً، قد جبل عليه بسبب  
طول الملازمة، ويندر أن يتفلت الطالب الملازم لعلمه من عقاله، وهو في  
الحقيقة مبدأ مقرر في علم النفس التربوي، حيث يحاكي التلميذ

(١) البيان في آداب حملة القرآن؛ ص: (٣٤).

شيخه فيسir على نهجه، بل أول إنسان تتطلع نفس التلميذ إلى محاكاته هو أستاذه الذي أحبه فيقتدى به.

وهذه الظاهرة تجلّت في كثير من السلف - رحمة الله عليهم -.

يقول الخطيب في تاريخه: حدثني الأزهري، حدثنا عمر بن أحمد الواعظ، حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا أحمد بن سنان - أو غيره - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم بن علقمة.

قال: كان عبد الله يشبه بالنبي ﷺ في هديه ودلله، وكان علقمة يشبه عبد الله.

وقال جرير بن عبد الحميد: كان إبراهيم يشبه بعلقمة، وكان منصور يشبه بإبراهيم.

وقال غير جرير: كان سفيان يشبه بمنصور.

قال عمر بن أحمد: وقال أبو علي القوهستاني: كان وكيع يشبه بسفيان، وكان أحمد بن حنبل يشبه بوكيع، وكان أبو داود يشبه بأحمد بن حنبل<sup>(١)</sup>.

ونقل بعض الأفاضل تأثر بعض أهل العلم المعاصرين<sup>(٢)</sup> بشيخه السعدي رحمه الله كثيراً، لا في طريقة تدریسه وتعامله مع التلاميذ والتاطف معهم والسؤال عن حالمهم فحسب، بل في التقلل من حطام الدنيا، والعيش بالكافاف والقناعة، وعدم الخوض في أعراض الناس، وتركه ما لا يعنيه، مع الانكباب على العلم وطلب المعرفة التي كانت شغله الشاغل.

(١) تاريخ بغداد وذيوله (٥٩/٩).

(٢) كالشيخ عبد العزيز بن عبد المحسن السليمان.

وكذلك نُقل عن فضيلة الشيخ عبد العزيز الراجحي كثير الشبه بسمت وطريقة كلام شيخه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، ومن المعروف طول ملازمته له.

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله: لا ينكر تلاقي الأصوات حتى لو لم يلق أحد المتشابهين الآخر أو لم يسمعه، ولا ينكر أن التلميذ لشدة محبته لشيخه قد يتتأثر به في الأداء بلا تكلف وإن كان هذا إنما يكون في ضعاف التلاميذ<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد تميم الزعبي<sup>(٢)</sup> مدرس القراءات في المسجد النبوى بالمدينة لما سئل: أكثر الحفاظ أو طلاب العلم يحاولون تقليد بعض مشاهير القراء، هل في ذلك ضرر ما أو أنه ضروري؟.

قال: نعم، المبتدئ لا بد له أن يقلد شيخاً إماماً متقدماً محققاً في القراءة، وهو ضروري مثل التقليد في الفقه، ولكن لا يقلد أي قارئ، لا بد أن يكون من ملك الإتقان وحسن الأداء. أ.هـ<sup>(٣)</sup>.

(١) بدع القراء القديمة والمعاصرة؛ ص: (١٣).

(٢) عضو اللجنة العلمية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وعضو لجنة الإشراف على التسجيلات بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

(٣) ولكن الغلو في ذلك والتکلف فيه بحيث يبلغ حب الطالب لشيخه أو طول ملازمته له وإعجابه وتعلقه به مبلغاً يحمله على تقليده ومحاكاته في هويته ومشيته وملبسه، حتى حرکات فمه ويده عند حدثه وغير ذلك من الأمور فإن ذلك يكون أقرب إلى القبح وضعف الشخصية، وحاشا أن يكون أحد من السف رضوان الله عليهم قد ابتنى بشئ من ذلك، وإنما ما روى عنهم آنفاً إنما كان في محاكاتهم لشيوخهم في الحفظ والإتقان وطرق التقليد والتدريس والتعامل مع النصوص والأدلة والخلاف ... وغير ذلك.

وقال الذهبي رحمه الله: «... قلت: كان أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء، فكتابه يدل على ذلك، وهو من نجاء أصحاب الإمام أحمد، لازم مجلسه مدة، وسأله عن دقاق المسائل في الفروع والأصول وكان على مذهب السلف في إتباع السنة والتسليم لها، وترك الخوض...»<sup>(١)</sup>.

وقال: «.. وبلغنا أن أبي داود كان من العلماء العاملين حتى أن بعض الأئمة قال: كان أبو داود يشبه بأحمد بن حنبل في هديه ودلله وسمته»<sup>(٢)</sup>. والخلاصة أن هذا التأثر -الذي هو بعد مرحلة المبتدئ- إنما يتحصل بوعي وإدراك من الملائم لا بغفلة وانقياد أعمى، لأنه علم في شيخه الجمع بين العلم والعمل والأخلاق فاتخذه قدوة.

\* **القسم الثالث: تقليدُ الصوت دون الأداء لشغفه بصوت القارئ** وتأثره به، ولكن مع ضعف همه وطلبه لبلوغ إتقان القارئ.

هذا نوع ثالث من مقلدة القراء، وهؤلاء يجتهدون في بلوغ نغمة ونبرة القارئ ويتأسون بابتدائه ووقفه، وقد يبلغ الجهد من أحدهم فيكلف نفسه ما لا تتحمل، فيكون مراده وشهوته على حساب الضرر بصوته ونفسه، والله تعالى ورسوله نهى عن ذلك في غير نص من الكتاب والسنة، بل ربما زادت المصيبة في أن بعضهم من شدة تعلقه بالقارئ يقلده حتى في الخطأ، إذ ليس من همّه صحة القراءة أو إتقان الأداء بقدر هدفه من المحاكاة.

(١) سير أعلام النبلاء (١٣/٢١٥).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/١٢٨).

وهذا القسم وإن كانت وطأته أخف من وطأة القسم الأول، إلا أن صاحبه خطأً بسبب إفراطه وغلوه في أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ، وهو التكليف المفرط، وهو في الوقت ذاته مفرط في تصحيح وضبط قراءته، يقول تعالى مثنياً على أهل القرآن: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [آل عمران: ١٢١].

وقد سُئل بعض أهل العلم من زماننا: ما حكم تقليد الإمام أحد القراء في قراءته؟ .

فأجاب: يجوز أن يقلد أحد القراء في قراءته، ما دام أداء القارئ الذي قلدته جيداً، أما الصوت فلا يقلده فيه.

\* **القسم الرابع:** تقليد المتقنين من القراء في الصوت والأداء ومراده منه حبه لقراءة شيخه وضبط القراءة وتحسين الصوت.

وهذا القسم وقع الخلاف فيه بين المؤخرين على قولين، أحدهما يقول بعدم الجواز أو البدعية، والثاني يقول بالجواز، وكلا الفريقين استدل بأدلة من عموم الكتاب والسنة والقواعد العامة. والعرض التالي يبيّن كلام القولين بأدله.

#### \* القول الأول: أنه محظوظ.

استدل أصحاب هذا القول بعدة أدلة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ثم بكلام بعض الفقهاء والقراء، على أنه فعل حرام، ومنهم من أغفله وقال بأنه بدعة صريحة، ومن تلك الأدلة:

- **الأول:** قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [ النساء: ٨٢]. قالوا: فالقراءة إن لم تكن بقصد التدبر أو في مجال التعليم الذي

غايتها التدبر فهي تخالف هذه الآية، لأن المقلد يشغل في محاكاته بالتكلف والمغالاة بنفس نغمة ونبرة القارئ، فيضيّع على نفسه الخشوع وتدبر الآيات التي يتلوها، بل ويضيّع على السامع كذلك تدبره وخشوعه.

روى الإمام البخاري في خلق أفعال العباد بسند حسن عن نوفل بن إياس الهذلي قال: كنا نقوم في عهد عمر بن الخطاب في المسجد، فيتفرق ههنا فرقة وههنا فرقة، وكان الناس يميلون إلى أحسنهم صوتاً، فقال عمر: «أَرَاهُمْ قَدْ اتَّخَذُوا الْقُرْآنَ أَغَانِي، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَسْتَطَعْتُ لِأَغْيِرُّنَّ. فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى أَمْرَأَيّْا فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة أن عمر رضي الله عنه رأى ضعفاً في جانب التدبر عند المصلين، فإذا كان هذا الذم متوجهاً إلى المستمع للقارئ فكيف بالقارئ نفسه؟.

وبعضهم ذهب إلى أبعد من ذلك، فرموا المقلد بالاستهزاء بكلام الله تعالى، لأنه الأصل في المحاكاة، وقالوا: رأينا تحقق الاستهزاء بما هو أقل من هذا بدرجات، كما قال الله تعالى: ﴿ قُلْ أَبِلَّ اللَّهُ وَأَيَّاتِهِ وَرَسُولِهِ كُتُّمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ [التوبه: ٦٥].

- الثاني: أن الأصل في مشروعية تلاوة القرآن للMuslim هو قراءته بفطرته وسجيته دون تكلف منه، واستدلوا بما روى عن النبي صلوات الله عليه وسلم: «أنا وأمتی براءٌ من التَّكْلُفِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) خلق أفعال العباد؛ ص: (٦٩).

(٢) قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص: (١٧١)؛ حديث: «أنا والأتقياء من أمتي بريئون من التكلف»، قال النووي: ليس بثبت. انتهى. وقد أخرجه الدارقطني في الأفراد من حديث الزبير بن العوام مرفوعاً: «ألا إني بريء من التكلف وصالحو أمتي»، وسنده ضعيف، وأورده الغزالى في الإحياء، بلفظ: «أنا وأتقياء =

وبها ثبت عن أنس قال: كنا عند عمر فقال: «نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِفِ»<sup>(١)</sup>.

ومن كلام الفقهاء في ذلك ما روى الحنابلة عن الإمام أحمد في القراءة بالألحان: «بدعة لا تسمع، كل شيء محدث لا يعجبني، إلا أن يكون طبع الرجل كطبع أبي موسى الأشعري، لأنَّه كان حسن الصوت بدون تكليف»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٢٥٢٠ هـ): مسألة: وسئل مالك عن النفر يكونون في المسجد، فيخف أهل المسجد فيقولون لرجل حسن الصوت: اقرأ علينا، يريدون حسن صوته، فكره ذلك وقال: إنما هذا يشبه الغناء.

فقيل له: أفرأيت الذي قال عمر لأبي موسى: ذكرنا ربنا؟.

قال: من الأحاديث أحاديث قد سمعتها وأنا أنقيها، ووالله ما سمعت هذا قط قبل هذا المجلس، وكره القراءة بالألحان وقال: هذا عندي يشبه الغناء، ولا أحب أن ي عمل بذلك، وقال: إنما اخذوها يأكلون بها ويكسبون عليها<sup>(٣)</sup>.

=أمتى برأء من التكليف»، وقال سليمان\_ كما عند أحمد والطبراني في معجمه الكبير والأوسط، وأبو نعيم في الخلية وغيرها لمن استضافه\_ : «لولا أنا نهينا عن التكليف لتکلفت لكم». وإلى هذا وأشار شيخنا بقوله: روي مرفوعاً من حديث سليمان، والصحيح عنه من قوله، وقال عمر رض\_ كما أخرجه البخاري عن أنس عنه\_ : «نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِفِ».

(١) صحيح البخاري رقم (٧٢٩٣).

(٢) كتاب الفروع (١١/٣٤٩).

(٣) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة (١١/٢٧٥).

وروى أبو بكر بن مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤ هـ) عن حمزة الزيات أحد القراء السبعة - أنه قال: إن لهذا التحقيق منتهى ينتهي إليه ثم يكون قبيحاً، مثل البياض له منتهى ينتهي إليه وإذا زاد صار برصا، ومثل الجعودة لها منتهى تنتهي إليه فإذا زادت صارت قططاً<sup>(١)</sup>.

- الثالث: أن هذا النوع من التقليد محدثٌ ولم يثبت وقوعه في العهد الأول ولا في القرون المفضلة، ولا يجوز الاتّباع في مثله إلا النبي ﷺ، وبذلك يصير المقلّد مبتدعًا لأنه لو كان في تقليده لغيره خير لسبقه إليه الأولون من الصحابة ومن تبعهم.

يقول الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله بعد أن ساق جملة من الآثار المروية في حسن التلاوات لبعض الصحابة رض: ومع هذا فإن الناظر في أخبار التحليل بهذه النعمة، التي أنعم الله بها على من شاء من عباده (حسن الصوت بالقراءة) لا يرى حرفاً واحداً في تسنن الصحابة رض فمن بعدهم بمحاكاة حَسَنَ الصوت في صوته بالقرآن، ولو كان ذلك واقعاً لنقل، ولو كان لصار أوثى من يحاكي في صوته، هو أفضل من قرأ القرآن، نبينا ورسولنا محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولتواطأ على ذلك قراء الأمة، من الصحابة فمن بعدهم، وتوارثوه كافة عن كافة.

وهذا العبد العقاتي الصنفاني عبد الله بن عمر، مع شدة تبعه، وقفوه الآخر، وأثار رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يحاكيه في قراءته، أو في شيء من أموره الجبلية صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو لقاء القراء من الصحابة رض، وهم كثُر لا نرى عنهم حرفاً واحداً في ذلك.

(١) كتاب السبعة في القراءات؛ ص: (٧٦).

وعن معاوية بن قرة<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن مغفل صَاحِبُ الْمَسَنَدِ قال: (قرأ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم فتح مكة، سورة الفتح، فَرَجَّعَ فيها).

قال معاوية: لو شئت أن أحكي لكم قراءة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لفعلت<sup>(٢)</sup>، ... وفي رواية الترمذى: (وقال معاوية بن قرة: لو لا أن يجتمع الناس على لأخذت لكم في ذلك الصوت، أو قال: [اللحن]) انتهى.

و(اللحن) هو: الترجيع.

ويدل على أن المراد الترجيع، وروده مصرحاً به في رواية البخارى في «المغازي» من صحيحه بلفظ: (لو لا أن يجتمع الناس حولي لرجعت كما يرجع) فالمحاكاة في (خصوص الترجيع)، فهذا يعني (الأداء)، وفرق بين حكاية الصوت فهذا لم يقع، وبين حكاية (الأداء والقراءة) وهذا أمر مطلوب بأن يقرأ العبد القرآن مؤدياً له على وفق قواعد القراءة، وضوابطها الشرعية، ومن غير إخلال ب글و أو تفريط ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أراد أن يقرأ القرآن رطباً» ... الحديث.

ويدل أيضاً على أن المراد (خصوص الترجيع) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزلت عليه هذه الآيات، وهو على راحلته في (غزوة الفتح) وكان ترجيده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلة، ثلاث مرات.

(١) معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن رئاب الإمام، العالم، الثبت، أبو إياس المزنى، البصري، والد القاضى إياس. حدث عن: والده. وعن: عبد الله بن مغفل، وعلي بن أبي طالب – إن صح إسناده – وابن عمر، ومعقل بن يسار، وأبي أيوب الأنصارى، وأبي هريرة، وابن عباس وغيرهم .. «سير أعلام النبلاء» (٤٧٠ / ٥).

(٢) أخرجه البخارى في «التفسير» من صحيحه برقم (٤٨٣٥).

قال الحافظ ابن حجر: قال القرطبي: (يتحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة كما يعتري رافع صوته إذا كان ركباً، من انضغاط صوته، وتقطيعه لأجل هز المركوب، وبالله التوفيق). انتهى.  
أي: فهذه واقعة عين لا عموم لها.

على أن معاوية بن قرة أراد أن يفعل لكنه لم يفعل، خشية أن يجتمع عليه الناس للاستماع. وهذا واضح الدلالة على أن محاكاة الصحابة للنبي ﷺ في صوته غير معهودة بين الصحابة ﷺ إذ لو كانت معهودة لما خشي ذلك، وهو ﷺ لم يفعل، فبقي الأمر على عدم التقليد، وأنه لم يكن من هدي الصحابة ﷺ.

وفيمن بعدهم تبعت كتب السير، والترجم، ما أمكن فلم أرى تقليد الصوت لدى القراء، عملاً موروثاً، يستعدب القارئ صوت قارئ آخر، فيقلده وهو واقف بين يدي ربه في المحراب ليحرك النفوس بصوت غيره، ويتلذذ السامعون بحسن أدائه فيه.

وغاية ما وقفت عليه ما في فتاوى العز بن عبد السلام (م سنة ٦٦٠هـ) –رحمه الله تعالى– ونصه [ص: ١٢٠]: (مسألة: إمام بمسجد يقرأ قراءة حسنة، فسمعه إنسان فقرأ مثله حاكياً له، ولم يقصد بذلك سوى أن فلاناً يقرأ هكذا فهل هذه غيبة أم لا).

الجواب: ليس ذلك بغيبة له، والله أعلم. انتهى.

إذا كان الحال كذلك: فاعلم أنه في عصرنا بدت ظاهرة عجيبة، لدى بعض القراء إذ اخذوا في التقليد والمحاكاة على سبيل الإعجاب والتلذذ، وتلقنه الطلاب وهو في دور التلقين، ثم سرت هذه العادة فتكتون منها هذه

الظاهرة – ظاهرة المحاكاة والتقليل في الصوت – كل بحسب من أتعجبه صوته، فعمّروا المحاريب بالتقليد، وهم وقوف بين يدي الله تعالى، يؤمّون المصليين، ليحرّك الإمام نفوس المؤمنين بصوت غيره، ويتلذذ السامعون بِحُسْنِ أدائه فيه، بل وصل الحال إلى أن الإمام في التراويح، قد يقلد صوتين، أو ثلاثة، وهكذا، وقد سمعت في هذا عجباً.

وصدق أبو الطيب المتنبي :

وَأَسْرَعُ مَفْعُولٍ فَعَلْتَ تَغْيِيرًا \*\*\* تَكْلُفُ شَيْءٍ فِي طَبَاعِكَ ضِدِّه  
وحيث إن هذا أمر إضافي في عبادة، والعبادات سبيلها الوقوف على النص ومورده، بل هنا في أفضل الكلام (القرآن الكريم)، وفي أفضل العبادات العملية (الصلاه) والمسلم مطالب بأن لا يعبد الله إلا بها شرع، فالسؤال الوارد إذاً: ما حكم التعبد بتقليل صوت القارئ؟.

هل هو مطلوب شرعاً أو غير مطلوب؟ وإذا كان مطلوباً فما دليله؟ وما منزلته من قسمي الطلب: الوجوب والندب؟.  
وإن لم يكن مطلوباً فما حكمه؟ وما موقعه من قسمي النهي: التحرير والكرابية؟ ومعلوم أن الإباحة، وهي القسم الخامس من أقسام التكليف، لا دخل لها في أمور التعبد.

\* والجواب على هذا يتحقق بأمور:

**الأول:** الصوت نعمة أنعم الله بها على عبادة، و(حسن الصوت خلقة)  
نعمه أخرى، يتفضل الله بها على من يشاء من عباده، مثل: نعمة الجمال،  
ونعمة القوة، ونعم: الجاه، والمال، والسلطان، وهكذا.

ويقتضي شكر العبد لأي من هذه النعم، استعمالها فيما هو طاعة لله، ولرسوله ﷺ كاستعمال نعمة الصوت في قراءة القرآن.

والمراد من تحسين الصوت بالقرآن: تطريبه، وتحزينه، والتخشع به، حَوَالَةً على الواقع الباعث الجاري على وفق الفطرة، وهذا كان أحسن القراءات ما كان عن خشوع من القلب.

قال طاوس: (أحسن الناس صوتاً بالقرآن: أخشاهم الله) رواه أبو عبيد. قال ابن كثير في فضائل القرآن (ص: ١٢٥، ١٢٦): وهو في معنى حديث مرفوع نحوه.

(والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبُّر القرآن وتفهمه، والخشوع؛ والخشوع؛ والانقياد للطاعة ...).

إلى آخر كلامه رحمه الله مدللاً على أن مجرد الصوت حسناً أو غير حسن، لم يعلق الله عليه حكماً، لا مدحاً، ولا ذمّاً<sup>(١)</sup>. انتهى كلام الشيخ بكر رحمة الله وزاد بعض من ذهب إلى هذا القول أن في ذلك إحياء لبدعة مهجورة لدى المتصوفة (التعبد بعشق الصوت) وقد ثبت عن أهل السنة بداعية التعبد بهذا العشق، وأنه فتنـة للتابع والمتبوع.

بل وتولد عن ذلك: الازدحام في المساجد التي يؤمها أصحاب محاكاة أصوات القراء، بل ربما يسافر بعضهم من بلد إلى بلد آخر في أيام رمضان ليصلـي التراوـيـح في مسـجـدـ إـمامـه «حسنـ الصـوتـ».

(١) بدع القراء القديمة وال الحديثة؛ ص: (١٣ - ١٦).

الرابع: أن في تقليد الآخرين منقصة وضعف، وهو أيضاً ذريعة إلى ترك أصول التلاوة والفتنة بالشخص المقلد.

أما في كونه منقصة وضعف فلأنه لا ينبغي للمسلم أن يلبس ثوب غيره، ولأن الله تعالى خلق لكل إنسان نبرة في صوته فلا يغيرها بتقليد غيره قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [الثين: ٤] والتقويم: أي الصورة وكذلك الصوت فإنهأمانة من اختيار الله.

يقول الشيخ الدكتور / عبد الرزاق البدر - حفظه الله - لما سئل عن تلك المسألة: هذا شيء لا يليق بالإنسان أن يقلد الأصوات لأنه أمر تجّه النفوس ولأن المقلد يتتكلف أمراً ليس له.

وقال في موضع آخر: تزيين الصوت وتحبيره دون تكلف وخروج عن المأثور أمر مطلوب، وكل إنسان له صوت، وهذا كره العلماء للمرء تقليد صوت غيره<sup>(١)</sup>.

وُسْئلَ الشِّيخُ الْأَلْبَانِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ مَعْلَمَهُ مَا حَكِمَ تَقْلِيدُ أَصْوَاتِ الْقُرَاءِ؟ .

فأجاب: والله ! لا أجد جواباً عن مثل هذا السؤال؛ إلا قوله العلّي<sup>(٢)</sup>: «أنا وأمتى براءٌ من التّكليف» هذه واحدة.

والأخرى: أنه هذا يخشى أن يترتب من وراءه فتنـة، وينسى الأصل من التلاوة ويصبح الأصل هو التقليد<sup>(٣)</sup>.

وُسْئلَ الشِّيخُ الْعَالِمُ الْمُحَسِّنُ الْعَبَادُ رَحْمَةُ اللَّهِ - هَلْ يُجُوزُ تَقْلِيدُ

(١) بتصريف <https://www.youtube.com/watch?v=tDYkqLcYvEg>

(٢) درس صوتي - فتاوى جدة شريط رقم (٤).

أحد من أئمة القراءة في القراءة؟.

فأجاب - حفظه الله -: لا يصح للإنسان أن يتكلف ويحاكي الناس، وإنما يأتي بالقراءة كما يسر الله له، دون أن يتكلف محاكاة أحد، ويحسن صوته ما استطاع دون محاكاة وتتكلف<sup>(١)</sup>.

الخامس: أن فيه مظنة كبرى من مظان الرياء وحب الشهرة، لاسيما إذا كان المقلد ليس عنده قدر من الفقه في الدين وحوله من يشجعونه ويظهرون له إعجابهم، وشغفهم بصوته. وما زال السلف - رحمة الله عليهم - يهيبون ويرهبون أن يقع أحدهم في شيء من ذلك.

وبوب أبو عبد الله البخاري في ذلك فقال: «باب خوف المؤمن أن يحيط عمله». وقال إبراهيم التيمي: «ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً».

وقال ابن أبي مليكة: «أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنه على إيمان جبريل وميكائيل».

ويذكر عن الحسن: «ما خافه إلا مؤمن ولا أنه إلا منافق. وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة، لقول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصْرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: الجواز.

(١) درس صوتي - شرح سنن أبي داود - رقم (١٧٧).

(٢) صحيح البخاري (١٨/١).

## استدل من أجاز التقليد بهذه الصفة بعده أدلة:

– الدليل الأول: ما رواه معاوية بن قرة، عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه قال : «رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح – أو من سورة الفتح». قال: فرجع فيها، قال: ثم قرأ معاوية: يحكي قراءة ابن مغفل، وقال: لو لا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل، يحكي النبي ﷺ، فقلت لمعاوية: كيف كان ترجيعه؟ قال: آآآ ثلاث مرات<sup>(١)</sup>. وعن البخاري أيضاً في التفسير عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: «قرأ النبي ﷺ يوم فتح مكة، سورة الفتح، فَرَجَعَ فِيهَا». قال معاوية: لو شئت أن أحكي لكم قراءة النبي ﷺ لفعلت<sup>(٢)</sup>.

وو عند الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن مغفل، قال : «كان رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو على ناقته قرأ سورة الفتح»، قال: فقرأ أبو إياس، ثم رجع، وقال: «لو لا أن يجتمع الناس علي لقرأت بهذا اللحن»<sup>(٣)</sup>.

وو عند أبي عوانه عن معاوية بن قرة، قال: سمعت عبد الله بن مغفل يقول: «رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقة يقرأ سورة الفتح». فقرأ ابن مغفل ورجع. قال شعبة: «ورجع أبو إياس ورفع صوته»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٥٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في (التفسير) من صحيحه برقم (٤٨٣٥).

(٣) المسند للإمام أحمد رقم (٢٠٥٥٨).

(٤) المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم؛ تحقيق الجامعة الإسلامية رقم (٤٣٢٥)؛ وعند مسلم في صحيحه برقم (٢٣٨): عن معاوية بن قرة، قال : سمعت عبد الله بن مغفل، قال : «رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته، يقرأ سورة الفتح»، قال : فقرأ ابن مغفل ورجع، فقال معاوية: «لو لا الناس لأنخذ لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي ﷺ».

\* والاستدلال بهذه الروايات من وجوه:

الأول: ثبوت محاكاة الصحابي ابن مغفل رض لقراءة النبي صل، وأنه لم ينكر عليه أحد من حضر.

الثاني: ثبوت محاكاة أبي أياس لقراءة عبد الله بن مغفل لقول شعبة في رواية أبي عوانة: «ورجع أبو إياس ورفع صوته». وقول أبي أياس عند البخاري في التفسير: «لو شئت أن أحكي لكم قراءة النبي صل لفعلت» ومعلوم أنه سمعها من عبد الله لا من النبي صل بدليل قوله: «ثم قرأ معاوية: يحكي قراءة ابن مغفل».

الثالث: قوله: «لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل» فيه دليل على الجواز لا المنع، إذ غايته أن جعل المنع خشية اجتماع الناس عليه وهذه في الحقيقة ليست علة شرعية للمنع، ولو كان ذلك محذوراً، لأنّي صل بما يفيد المنع الصريح، نحو نهينا أو لم يأذن لنا، ونحوها من عبارات الحظر، ولا وجه لقول الفريق الأول - القائل بالمنع -: أن محاكاة الصحابة للنبي صل في صوته غير معهودة بين الصحابة صل إذ لو كانت معهودة لما خشي ذلك ...

- الدليل الثاني: أنه لم يرد نص صحيح صريح على المنع من محاكاة من صوته حسن وأداءه جيد، فثبت أنه من جملة المskوت عنه، وأن ذلك يعتبر وسيلة من الوسائل المعينة على تحسين الصوت والأداء، فغايته الإباحة وأنه لا ينبغي الحكم عليه بالتحريم أو الكراهة أو التبديع والله جل شأنه يقول: ﴿وَلَا تَقُولُوا مَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هُذَا حَلَالٌ وَهُذَا حَرَامٌ لَتَفَرَّوْا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

أخرج أبو داود عن عبد الجبار بن الوردي قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال عبيد الله بن أبي يزيد: مر بنا أبو لبابة، فاتبعناه حتى دخل بيته، فدخلنا عليه، فإذا رجل رث البيت رث الهيئة، فانتسبنا له.

فقال: تجار كسبة «تجار كسبة»، فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منا من لم يتغرن بالقرآن».

قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد، أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت، قال: يحسنه ما استطاع<sup>(١)</sup>.

قال النووي بعد أن ساق الحديث من هذا الوجه: «اعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا وهم يستمعون، وهذا متفق على استحبابه، وهو عادة الأخيار والمتعبدين وعباد الله الصالحين، وهي سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ: فقد صح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: ((اقرأ على القرآن)) فقلت: يا رسول الله أقرأ عليك وعلىك أنزل؟ قال: «إني أحب أن اسمعه من غيري» فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا جئت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]؛ قال: «حسبك الآن» فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفن رواه البخاري ومسلم وروى الدارمي وغيره بأسانيدهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (١٤٧١)؛ وقال الحافظ في «الفتح» (٩/٧٢): إسناده صحيح.

(٢) التبيان في آداب حملة القرآن؛ ص: (١١٣).

وعن عائشة قالت: أبطأت على رسول الله ﷺ ليلة بعد العشاء، ثم جئت فقال: «أين كنت؟»، قلت: كنت أسمع قراءة رجل من أصحابك، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت: فقام فقامت معه حتى أسمع له، ثم التفت إلى فقال: «هذا سالم مولى أبي حذيفة، الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا»<sup>(١)</sup>.

ثم إنه لم يقع ببال السلف أن يكون هذا النوع من التقليد بدعةً أو محظوراً لذلك لما سئل الإمام العز بن عبد السلام أن إماماً بمسجد يقرأ قراءة حسنة، فسمعه إنسان فقرأ مثله محاكيًّا له، ولم يقصد بذلك سوى أن فلاناً قرأ هكذا، فهل هذه غيبة أم لا؟.

فأجاب: «ليس ذلك بغية له. والله أعلم»<sup>(٢)</sup>.

إذ لو كان الحكم على تقليد القراء ومحاكاتهم بالمنع معهوداً من الشارع أو بين السلف لبينه رحمة للسائل.

يقول الشيخ عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ<sup>(٣)</sup>: «ومنها -أي من الوسائل المعينة على تحسين الصوت والأداء في القراءة- التقليد والمحاكاة بأن يحاكي شيخه وهذا لا بد منه عند التعلم أو يحاكي المتقنين

(١) أخرجه أحمد (٢٥٣٢٠) (١٥٣)، والحاكم (٢٢٥ / ٣)، وأبو نعيم في «الخلية» (١ / ٣٧١)، والبيهقي في «الشعب» (٢١٤٨) قال ابن كثير: إسناده جيد.

(٢) فتاوى العز بن عبد السلام (رقم / ١٩٠).

(٣) رئيس لجنة مراجعة مصحف المدينة النبوية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وعميد كلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة سابقاً المنورة. وكان إماماً وخطيباً بمسجد قباء بالمدينة النبوية من عام (١٤٠٥) هـ إلى عام (١٤١٤) هـ.

من القراء أصحاب الأصوات الحسنة والأنغام المؤثرة كالمشاوي وعبد الباسط عبد الصمد، أو أصحاب الترتيل المتقن حدرًا تخزيناً من أئمة التراويف الذين يصدحون في المحاريب بأجمل الأصوات وأحسن الأداء، لا نرى بذلك بأساً بل نعلم بالتجربة، وقد قرأنا على شيوخنا وأقرأنا بعدهم زماناً، أن الحاجة إلى ذلك ماسة خاصة للمبتدئين، حتى يتقن المرتبة مصير صاحب تفرد في صوته ولحنه وراحته. والتقليد في القراءة واللحن مطلقاً جائزة...»<sup>(١)</sup>.

وسئل الشيخ العلامة ابن عثيمين رحمه الله أن بعض أئمة المساجد في صلاة التراويف يقلدون قراءة غيرهم وذلك لتحسين أصواتهم بالقرآن، فهل هذا عمل مشروع وجائز.

فأجاب: الحمد لله، تحسين الصوت بالقرآن أمر مشروع أمر به النبي ﷺ واستمع النبي ﷺ إلى قراءة أبي موسى الأشعري وأعجبته قراءته حتى قال له: «لقد أتيت مزماراً من مزامير آل داود»<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا فإذا قلد إمام المسجد شخصاً حسن الصوت والقراءة من أجل أن يحسن صوته وقراءاته لكتاب الله تعالى فإن هذا أمر مشروع لذاته، ومشروع لغيره أيضاً لأن فيه تشريفاً للمصلين خلفه، وسيباً لحضور قلوبهم واستنهاهم للقراءة، وفضل الله يؤتى من يشاء والله ذو الفضل العظيم<sup>(٣)</sup>.

(١) سنن القراء ومناهج المجودين؛ ص: (١٠٧).

(٢) مسلم في صلاة المسافرين (٧٩٣).

(٣) كتاب الدعوة (٢٠١ / ٢).

– الدليل الثالث: الأمور بمقاصدها فإذا كان المقصود من وراء هذا التقليد بهذه الصفة أمراً شرعاً، رغب فيه الشارع وهو تحسين الصوت وضبط الأداء، وخلا ذلك من رباء أو استهزاء أو تكلف ظاهر ينفر منه المستمعون، فلا دليل على المنع.

وقد حكى الخطيب في تاريخه جملة من محاكاة بعض السلف بعضهم البعض وتناقلوه دون نكير، من ذلك:

قول إبراهيم بن علقمة: كان عبد الله يشبه بالنبي ﷺ في هديه ودلله، وكان علقمة يشبه بعبد الله.

وقال جرير بن عبد الحميد: كان إبراهيم يشبه بعلقمة، وكان منصور يشبه بإبراهيم.

وقال غير جرير: كان سفيان يشبه بمنصور.

قال عمر بن أحمد: وقال أبو علي القوهستاني: كان وكيع يشبه بسفيان، وكان أحمد بن حنبل يشبه بوكيع، وكان أبو داود يشبه بأحمد بن حنبل. أ.ه<sup>(١)</sup>.

فهذه الآثار المروية عن بعض أئمة السلف يؤخذ منها أن التلميذ لا يلام ولا ينكر عليه محاكاته وتشبيهه بشيخه في طريقة الاستنباط وعرض المسائل وطريقة الفهم والاجتهاد في الوصول إلى مرتبة شيخه، لا سيما إذا وجد من شيخه الإنصاف والإتقان والضبط، بل ربما يرحب الطالب في ذلك، فلا مانع إلى صيرورة القياس دليلاً شرعاً على جواز محاكاته لشيخه في قراءته

(١) تاريخ بغداد وذيله (٩/٥٩).

إذ لا دليل على التفريق.

– الدليل الرابع: يقول الشيخ عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ:

من هذه الأدلة: حديث سعد الصحيح في الحث على القراءة بالتحزين<sup>(١)</sup>

وإذا حث النبي ﷺ على فضيلة فهو أول من يفعلها، ولذلك كان إذا ترنم بالقرآن يبكي ويُبكي ﷺ وهكذا كان الصحابة – رضوان الله عليهم – كانوا يحاكونه في اللحن فإن التحزين لحن من الألحان، وسبق أن أوردنا الخبر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قرأ سورة فحزنها مثل الرثى.

أفلا يشرع لكل قارئ أن يحاكي النبي ﷺ في هذا اللحن؟

وهل يلزم أن ينقل إلينا نص بأن الصحابة كانوا يحاكونه ﷺ في لحنه؟ ألا يكفي ما نعلمه من شدة حرصهم على متابعته والاقتداء به.

إذا كان لكل تلميذ أن يحاكي شيخه في أدائه، وصوته، ولحنه، أفلا نحاكي معلمنا الأول وإمامنا ونبيانا وسيدنا ﷺ في ذلك كله؟!<sup>(٢)</sup> أهـ

ولا يسلم ما أدعاه الفريق الأول من أن السامع ينفر من قراءة المقلد ولا يخشى لقراءته، بل إن الواقع ثابت بالاستقراء ينافي، فما زال الناس يقدمون للصلة أصحاب الأصوات الحسنة الندية الشبيهة بقراءة القراء المشهورين أمثال المنشاوي وغيره.

(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْرُءُوا الْقُرْآنَ بِالْحُزْنِ فَإِنَّهُ نَزَّلَ بِالْحُزْنِ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَمَ وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَأَبُو ثُعَيْمٍ فِي الْحُلَيْلَةِ.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (١/٢٣٣): فيه إسماعيل بن سيف، بصرى روى عن الثقات أحاديث غير محفوظة. أهـ وقال الحافظ في المطالب العالية (٤/٧١): تفرد به عون عن الجريري ...

(٢) سنن القراء ومناهج المجودين؛ ص: (١٠٨).

– الدليل الخامس: استدل كثير من الباحثين على كون التقليد طريقةً صحيحاً لتطوير الأداء الصوقي، بل له علاقة قوية بفطرة وسليقة الإنسان، حيث كثير من المهارات البشرية لا تنتقل إلا بالتقليد في البداية ولا تعرف بمجرد قراءة تعليمات، بل لابد من التدريب والتقليد للغير، وكثير من القراء المشهورين المعروفين كانوا يقلدون قراءً مشهورين في البداية ثم استقلوا بعد ذلك بقراءة خاصة ، فالتدريب في الحقيقة هو تقليد على مهارة معينة تم تتقن مع مرور الوقت.

\* الرد على ما استدل به الفريق الأول :

أما استدلاهم بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [محمد:٢٤].

«حيث أن القراءة إن لم تكن بقصد التدبر أو في مجال التعليم الذي غايتها التدبر فهي تخالف هذه الآية، لأن المقلد ينشغل في محاكاته بالتكلف ...» إلى آخره، فهو استدلال بعيد، حيث لا يلزم من التقليد الانشغال عن فهم الآيات وتدبرها، بل الواقع يخالف ذلك، ولعل بعضهم أكثر خشوعاً وتدبراً عند محاكاته لشيخه صاحب الصوت الندى والأداء الجيد وهذا مشهود فيهم.

وأما قولهم أن الأصل في مشروعية تلاوة المسلم للقرآن هو قراءته بفطنته وسجيته دون تكلف منه، واستدلاهم بأثر عمر رضي الله عنه: «نهينا عن التكلف»، فنقول: إن هذا الاستدلال يصح فيمن يتكلف الإتيان بما لا يحسنه وبما لا يستطيعه فإذا أخذه الجهد في ذلك بعيداً عن التدبر، يقول الشيخ محمد العثيمين: «التكلف هو أن الإنسان يتعاطى شيئاً لا يشرع له، يتكلف ويعاطى شيئاً غير مشروع، فيكون تكلفاً منه، بل عليه أن يتحرى المشروع،

ويقتضى ذلك ولا يتكلف، مثل تكليف طول القيام، وهو ما يستطيع، تكليف طول القراءة وهو لا يستطيع، عليه أن يلاحظ ما أمر الله به – جل وعلا – من القصد وتقوى الله ما استطاع العبد، أمّا إذا قلد صوتاً ورأه يعجبه، ويخشى له فلا بأس إذا قرأ شخص بصوت شخص، ليس استهزاء ولا تلاعباً، ولكن رأى في هذا أنه أخشع للقلب، وأنفع له فلا بأس<sup>(١)</sup>.

أما قولهم أن هذا النوع من التقليد محدث ولم يثبت وقوعه في العهد الأول ولا في القرون المفضلة، ولا يجوز الإتباع في مثله إلا النبي، وبذلك يصير المقلد مبتداعاً ... إلى آخره، فمردود من وجوه:

– الوجه الأول: أن ادعاء عدم الواقع مردود، فقد ثبت عن عبد الله بن مغفل محاكاته لقراءة النبي ﷺ وثبت أيضاً محاكاًة أبي أياس معاوية بن قرة لقراءة عبد الله بن مغفل.

ورواية الإمام البخاري صريحة في ذلك، فعن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن مغفل المزني، قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح – أو من سورة الفتح –» قال: فرجع فيها، قال: ثم قرأ معاوية: يحكي قراءة ابن مغفل، وقال: لو لا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل، يحكي النبي ﷺ، فقلت لمعاوية : كيف كان ترجعيه؟ قال: آآآثلاث مرات.

– الوجه الثاني: أنه لو سلمنا بعدم الواقع فإنه لا يصلح أن يكون دليلاً

(١) كما قال الشيخ جواباً على سؤال ورد في برنامج نور على الدرب يقول فيه السائل: ما هو مفهوم التكليف، وهل يعتبر تقليد صوت قارئ مثلاً، من باب تحسين الصوت، وترتيل القرآن في الصلاة هل يعتبر تكليفاً؟

على عدم الجواز، لأن المحاكاة في الصوت والأداء لا يخالف أصلًا شرعاً ولم يرد فيه نهي بتصریح أو إضمار وهو من جملة المسکوت عنه، فعن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص: «ذروني ما تركتم؛ فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤاهم واختلافهم على آنبيائهم ...»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي ثعلبة الخشبي جرثوم بن ناصر عن رسول الله ص قال: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضييعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرّم أشياء فلا تنتهكونها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»<sup>(٢)</sup>. أي: ترك ذكر أشياء؛ أي : حكمها من الوجوب والحرمة والحل (من غير نسيان) بل رحمة وإحسان منه تعالى خفف عن العباد، وسكت عن أشياء كثيرة لم يمنعهم منها ولم يلزمهم بها.

\* القول المختار: بعد النظر في أدلة الفريقيين يتبيّن والله تعالى أعلم أن القول الثاني الذي يحيّز محاكاة المتقدّمين من القراء في الصوت والأداء لضبط القراءة وتحسين الصوت، هو القول المختار؛ وذلك لوجوه:

⇒ منها: ثبوت ذلك عن بعض الصحابة والتابعين كما صح عن عبد الله بن مغفل رض ومعاوية بن قرفة دون نكير من عاصروهم.

⇒ ومنها: البراءة الأصلية وعدم منافاة ذلك أو معارضته لأي نص شرعي من الكتاب أو السنة، وأن الغاية منه مشروعة وهي تحسين الصوت

(١) رواه مسلم في الحج بباب فرض الحج مرة في العمر رقم (١٣٣٧).

(٢) رواه الدارقطني في «سننه» (٤٣٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/١٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/١١٥). وحسنه الإمام النووي في الأربعين. وضعف بعضهم إسناده - قال الطالب: إن كان كما قالوا، فالذي قبله يغنى عنه؛ والله تعالى أعلم.

وضبط القراءة.

⇒ ومنها: أن عدم نقل الفعل بالتواتر واشتهاره بين السلف ليس دليلاً على عدم وقوعه أو المنع منه.

⇒ ومنها: القياس على مشابهة السلف لشاليخهم وعلماءهم ومحاكاتهم لأحوالهم، كما ثبت عن جملة منهم، كما حكى غير واحد كالخطيب البغدادي في تاريخه<sup>(١)</sup>.

\* **فائدة:** قال الشيخ ناصر العمر: «... لا ينبغي للمستمعين والمصلين أن يجعلوا حسن الصوت غاية، فيشغلهم ذلك عن تدبر الآيات والتأثر بها فيها من عظات ووعيد، لأن المقصود الأعظم هو تدبر القرآن والذكر به من أي قارئ، ولا ينبغي أن يبالغوا في مدح من يعجبون بصوته، وقد يحررهم ذلك إلى غيبة من ليس كذلك، وقد يجر بعض الجيران المسجد الذي هم بجواره؛ لأن صوت الإمام لا يعجبهم، وقد نص الفقهاء على أنه لا ينبغي ذلك؛ لأنه يولد وحشة بين الإمام والجيران».

#### \* القسم الخامس: تقليل سخرية واستهزاء.

وصف الله تعالى الساخرين من عباده بـ (المجرمين) فقال جل شأنه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ أَمْنُوا يَضْحَكُونَ \* وَإِذَا مَرُوا هُمْ يَتَغَامِزُونَ \* وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكَهِينَ﴾ [المطففين: ٢٩ - ٣١]؛ وعمّ بنهيه المؤمنين أن يسخر بعضهم من بعض بجميع معاني السخرية، فقال

(١) تاريخ بغداد وذيله (٩/٥٩).

سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ [الحجرات: ١١].

وجاء من السنة المطهرة ما يبيّن عظم قبح هذا الفعل، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعن أبيها، قالت: حكيت للنبي صلوات الله عليه رجلاً فقال: «ما يسرني أني حكيت رجلاً، وأن لي كذا وكذا» قالت: فقلت: يا رسول الله إن صفيه امرأة – وقال بيده كأنه يعني قصيرة – فقال: «لقد مزجت بكلمة، لو مزج بها ماء البحر مزجت»<sup>(١)</sup>.

قال علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهرمي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ): أي ما أود (أني حكيت أحدا) أي: فعل أحد، والمعنى: ما أحب أن أحدث بعيوب أحد قوله أو فعله ( وأن لي كذا وكذا ) أي: ولو أعطيت كذا وكذا من الأشياء بسبب ذلك الحديث، كذا قاله شارح (أو حكيت) بمعنى حاكيت وفي النهاية أي: فعلت مثل فعله، يقال: حكا وحاكا، وأكثر ما يستعمل في القبيح المحاكاة. قلت: فيحمل حكيت على الحسن فيفيد المبالغة.

قال الطيببي: ( وأن لي كذا وكذا ) جملة حالية واردة على التتميم والمبالغة أي: ما أحب أن أحكي أحداً ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا.هـ، وفيه أن الأصول المعتمدة على فتح إن، والظاهر أنه معطوف على ما سبق من قوله: إني والمعنى: إني ما أحب الجمع بين المحاكاة وحصول كذا وكذا من

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٥٦٠)، والترمذى رقم (٢٥٠٣) و(٢٥٠٤)، وأبو داود رقم (٤٨٧٥) في الأدب، باب في الغيبة، وإسناده صحيح، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

الدنيا وما فيها بسبب المحاكاة فإنها أمر مذموم.

قال النووي: ومن الغيبة المحرمة المحاكاة بأن يمشي متعارجاً أو مطأطئاً رأسه، أو غير ذلك من الهيئات كما مر (رواه الترمذى، وصححه): وفي الجامع الصغير عنها بلفظ: «ما أحب أني حكى إنسانا» الخ. رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup>.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا نَتَنَظِّرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا فَمَشَى وَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى أَتَى عَقْبَةَ مِنْ عِقَابِ الْمَدِينَةِ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَتَلَقَّنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ سُوقًا، وَلَا يَبِعَنَّ حَاضِرًا لِيَادِ، وَإِيَّاكُمْ وَالنَّجْشَ، وَمَنْ بَاعَ حَفْلَةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا مِثْلَهُ لِبَنِيهَا قَمْحًا». قَالَ: «وَرَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُحَاكِيهِ وَيَلْمُضُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَلِكَ تَكُونُ» فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَلَمَظَ بِهِ شَهْرَيْنِ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ حِينَ أَفَاقَ وَهُوَ كَمَا حَاكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان هذا الوعيد فيمن سخر من أخيه المسلم لعيوب رأه فيه، فكيف بالذين يتهمون حرمة القرآن العظيم فيسخرون من يتلونه؟.

أولئك الذين هتكوا ستراً لله عليهم واقتربوا محارمه وحدوده، وأصبحوا على مرمى حجر من الذنب الأعظم، وهذا الحكم صريح في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ \* لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبه: ٦٥].

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب (٧/٤٨٣).

(٢) بجمعه فيه مصنفات أبي جعفر ابن البختري، ص (٢٢٩).

\* **فَائِدَة:** اعتاد بعض الدعاة في المحاضرات الدعوية تقليد الأصوات من أجل إضحاك الحضور وإيقاظهم على المحاضر، حيث يتخدون أساليب مضحكه في محاضراتهم الدعوية، مثل تقليد أصوات النساء والمسنين والبهائم، باعتبار أن ذلك يزيد من أعداد الحضور، وتقريب المستمعين لهم. وهذا أمر مفجع، حيث يكون الداعية القدوة هو من يفعل ما يتوجب عليه تجنبه والتزه عنه. يقول الإمام ابن كثير عند تفسيره لسورة الجاثية: «قال ابن أبي حاتم: قَدِم سُفيانُ الثُّوْرَى الْمَدِينَةَ فَسَمِعَ الْمَعَافِرِيَ يَتَكَلَّمُ بِعَصْبِيَّ مَا يُضْحِكُ بَهِ النَّاسَ، فَقَالَ لَهُ: يَا شِيخَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمًا يَخْسِرُ فِيهِ الْمُبْطَلُونَ؟!»<sup>(١)</sup>

قال: فَمَا زَالَتْ تُعْرَفُ -أي أثر هذه الموعظة- في المعافري حتى لحق بالله تعالى!»<sup>(١)</sup>.

\* **فَائِدَة:** سُئل فضيلة الشيخ صالح بن فوزان آل فوزان -حفظه الله تعالى- السؤال التالي: «هل القيام بدعاوة الناس إلى دين الله عن طريق تقليد أصوات النساء، وحفظ أغاني المطربين، والضحك والسخرية من لغات بعض الشعوب، وتسجيل ذلك، وجعله في أشرطة، ونشره بين الناس، هل هذه دعوة على منهج الكتاب والسنة؟ أرجو التوضيح في ذلك لأن هذا الأمر بدأ يجتمع في بعض الأوساط.

**فَأَجَابَ:** هذه مهزلة ولا تنسب إلى الدعوة إلى الله تَعَالَى، الدعوة إلى الله جد

(١) تفسير ابن كثير (٧/٢٧٠).

وصدق من الكتاب والسنة، والموعظة الحسنة، والجدال والتي هي أحسن، ولا يدخل فيها الاهزليات والضحك وتقليد أصوات النساء والتلميليات، كل هذا من الخزعبلات، ما دعا الرسول ﷺ، ولا دعا الصحابة، ولا من بعدهم بهذه الطرق المحدثة التي يسمونها وسائل دعوة»<sup>(١)</sup>.



(١) الإجابات المهمة في المشاكل الملحة (١٣٩ / ١ - ١٤٠).

## المطلب الرابع

### خلاصة الحديث

والآن، فهذه خاتمة تضم خلاصة معتصرة لهذه المسألة ونتائجها، تتمثل في نقاط كما يأتي:

- \* إذا قرأ المسلم القرآن جهراً أو سراً، فالسنة أن يحسن قراءته به، لأنه مجلبة للخشوع والتدبر.
- \* الضابط لتحسين الصوت قد ورد صريحاً في الحديث المروي: «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتموه يخشى الله».
- \* ثبوت الفرق بين تقليد الصوت وتقليد الأداء من أوجه متعددة.
- \* التقليد ليس مذموماً كله وليس جائزًا أو مدوحاً كله، بل التفصيل وارد، ووروده مستند إلى النصوص الشرعية والقواعد المعتبرة ، وأيضاً إلى أصناف المقلدين من حيث مرادهم وبغيتهم منه.
- \* خطورة تثقيف القرآن والتکلف فيه مع إهمال تدبره وخشوع القلب له.
- \* سبب الخلاف في المسألة أن هذا النوع من التقليد يقع بين مظنة المحدث؛ وعدم وقوعه في العصور المفضلة؛ وبين كونه من جملة المسكت عنده؛ وأن الأصل فيه الإباحة أو داخل في الوسائل المعينة على تحسين الصوت وضبط القراءة.

\* أن التقليد بهدف التفاخر والرياء ممقوت، وأنه فعل محظى بالإجماع بل قد يفضي إلى ما هو أعظم من ذلك.

\* أن من أقسام التقليد ما كان بالتأثير غير المقصود بها لا يمكن للنفس دفعه بسبب طول الملازمة ويُكاد يكون أمراً فطرياً، وهو مباح، بل رغب فيه بعضهم.

\* وأن هذا التأثر -الذى هو بعد مرحلة المبتدأ- إنما يتحصل بوعي وإدراك من الملازم لا بغفلة وانقياد أعمى، لأنه علم في شيخه الجمجم بين العلم والعمل والأخلاق فاتخذه قدوة.

\* أن من هؤلاء من يقلد القراء في الصوت دون الأداء لحبه لهم وتأثيره بهم ولكن لا يهمه بلوغ إتقانهم فيهمل في قراءته وتدبره، وهذا عقوبة بالإجماع.

\* أن من هؤلاء من يقللُ المتقدّنِين من القراء في الصوت والأداء لحبه لقراءتهم، وهدفه من ذلك ضبط قراءته وتحسين صوته، والمتاخرون من أهل عصرنا اختلفوا فيهم بين مانع ومجيز، وأن المختار هو الجواز بالشروط المذكورة في محله من البحث.

\* الذين يسخرون من يتلون كلام الله تعالى بمحاكاتهم، بقصد أو بدون  
قصد، انتهكوا حرمة القرآن العظيم، وهتكوا ستر الله عليهم واقتحموا  
محاره وحدوه .

هذا آخر الدراسة المختصرة لهذه المسألة، والحمد لله في الأولى والآخرة؛  
وصل اللهم على نبيك محمد وعلى آله وصحبه وسلم؛؛؛

## فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٩	المبحث الأول تمهيد بين يدي البحث.
٩	المطلب الأول مفهوم التقليد والمحاكاة لغةً واصطلاحاً ومكانتها بين الحظر والإباحة.
١٤	المطلب الثاني الترغيب في تحسين الصوت القراءة.
١٨	المطلب الثالث الفرق بين تقليد الصوت وتقليد الأداء والتمييز بينهما.
٢٠	المطلب الرابع أصناف المقلدين للأصوات أو الأداء من حيث العلة من التقليد.
٢٤	المبحث الثاني البحث محل الدراسة.
٢٤	المطلب الأول تحرير المسألة وبيان المشكل وسبب الخلاف.
٢٥	المطلب الثاني خطورة تتفيق القرآن والتكلف فيه مع إهمال تدبره وخشوع القلب له.
٢٧	المطلب الثالث أقسام تقليد القراء وحكم كل قسم وبيان، ما اتفق عليه وما اختلف فيه.
٢٧	القسم الأول يقلد تفاصراً ورياءً، ويشمل التكلف والغلو في المدود والحركات وما لم يُعرف من هدى السلف.
٢٩	القسم الثاني يقلد بالتأثير غير المقصود بها لا يمكن للنفس دفعه بسبب طول الملازمة.
٣٠	القسم الثالث يقلد في الصوت دون الأداء لشغفه بصوت القارئ وتأثيره

٣٢	به، ولكن مع ضعف همته وطلبه لبلوغ إتقان من يقلده.
	القسم الرابع
٣٣	يقلد المتقنين من القراء في الصوت والأداء ومراده منه حبه لقراءة شيخه وضبط قراءاته وتحسين صوته.
	القسم الخامس
٥٢	يقلد ساخراً مستهزءاً.
	المطلب الرابع
٥٨	خلاصة البحث.
	فهرس الموضوعات
٦٠	



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ





